

القرار رقم /٢٦٢/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١٣

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تضاف إلى شروط إعلان المعيد في الجامعات وإعلان البعثات العلمية الفقرة الآتية:

- لا تقبل طلبات الذين سبق لهم أن تقدموا إلى الدراسات العليا في الجامعات الحكومية واستنفدوا

فرص التسجيل فيها أو فصلوا منها.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/٦/٢٠١٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي



الدكتور محمد يحيى معلا

